ISSN: 3079-062X
مجلة علمية محكمة نصف سنوية تصدر عن الجمعية الليبية للعلوم التربوية والإنسانية
https://alasala.alandalus-libya.org.ly/ojs/index.php/aj/index

المنحـــى التداولي عند الأصوليين ـ دراسة في أفعال الكلام ـ

ربيعة ناجي أبوسهمين*
قسم اللغة العربية ، كلية التربية زوارة ، جامعة الزاوية ، ليبيا
R.abusahmin@zu.edu.ly

تاريخ الارسال 2026/2/3م تاريخ القبول 2026/5/22م

The Pragmatic Approach Among Usul Scholars (A Study in Speech Acts)

Rabi'a Naji Abu Sihmain
Department of Arabic Language / Faculty of Education, Zuwara / University of Zawia
R.abusahmin@zu.edu.ly

Abstract
This study aims to explore the manifestations of the pragmatic approach in Islamic legal theory (Usul al-Fiqh) and to examine how Usul scholars addressed speech acts in light of speakers' intentions and contexts of use. It also seeks to highlight the points of convergence between their linguistic conceptions and the principles of modern pragmatic theory. Furthermore, the study identifies the most prominent speech acts discussed by Usul scholars within the topics of declarative and performative discourse, analyzes their communicative and illocutionary functions, and clarifies the role of linguistic communication elements in directing meaning and determining the intended significance of legal discourse.
The study employed the descriptive-analytical method by tracing concepts related to Speech Act Theory in modern linguistic studies and analyzing Usul texts dealing with declarative and performative expressions and the various speech acts derived from them. It relied on original Usul and linguistic sources, as well as relevant contemporary studies. In addition, textual evidence and examples were analyzed to uncover the pragmatic dimensions associated with intention, context, and the effect of discourse on the recipient.
The study concluded that Usul scholars provided an early treatment of many

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY NC

issues that constitute the foundation of contemporary pragmatics through their focus on speakers' intentions, discourse contexts, and the relationship between speaker and addressee. It also revealed that they examined a wide range of speech acts, including commands, prohibitions, permissibility, choice, permission, interrogation, exclamation, and contractual expressions, linking their meanings to their communicative and illocutionary functions. The findings further demonstrated a clear convergence between Usul thought and modern Speech Act Theory, particularly regarding the illocutionary force of discourse and the role of intention and context in meaning production. This confirms the value of the Usul heritage and its significance in enriching contemporary pragmatic and linguistic studies.
Keywords: Pragmatic Approach, Usul Scholars, Speech Acts.

الملخـــــــــص:

يهدف البحث إلى الكشف عن مظاهر المنحى التداولي في الفكر الأصولي، وبيان كيفية معالجة علماء أصول الفقه للأفعال الكلامية في ضوء مقاصد المتكلمين وسياقات الاستعمال، مع إبراز أوجه التقارب بين تصوراتهم اللغوية ومبادئ النظرية التداولية الحديثة. كما يسعى إلى التعرف على أبرز الأفعال الكلامية التي تناولها الأصوليون ضمن مباحث الخبر والإنشاء، وتحليل دلالاتها ووظائفها التواصلية والانجازية، وبيان دور عناصر التواصل اللغوي في توجيه المعنى وتحديد المراد من الخطاب الشرعي.

استخدم البحث المنهج الوصفي التحليلي من خلال تتبع المفاهيم المرتبطة بنظرية أفعال الكلام في الدراسات اللسانية الحديثة، وتحليل النصوص الأصولية التي تناولت الخبر والإنشاء وما تفرع عنهما من أفعال كلامية متنوعة، مع الاستعانة بالمصادر الأصولية واللغوية الأصلية والدراسات الحديثة ذات الصلة. كما اعتمد على تحليل الشواهد والنصوص للكشف عن الدلالات التداولية المرتبطة بالقصد والسياق وأثر الخطاب في المتلقي.

وتوصل البحث إلى أن علماء أصول الفقه قدموا معالجة مبكرة لعدد من القضايا التي تشكل اليوم أساس الدراسات التداولية، من خلال اهتمامهم بمقاصد المتكلمين وسياقات الخطاب والعلاقة بين المتكلم والمخاطب. كما تبين أنهم تناولوا طائفة واسعة من الأفعال الكلامية، مثل الأمر والنهي والإباحة والتخيير والإذن والاستفهام والتعجب وألفاظ العقود، وربطوا دلالاتها بوظائفها التواصلية والإنجازية. وأظهرت النتائج وجود تقارب واضح بين الفكر الأصولي والنظرية التداولية الحديثة، خاصة فيما يتعلق بالقوة الإنجازية للخطاب، ودور القصدية والسياق في إنتاج المعنى، مما يؤكد قيمة التراث الأصولي وأهميته في إثراء الدراسات التداولية واللسانية المعاصرة.

الكلمات المفتاحية: المنحى التداولي، الأصوليين، أفعال الكلام.

المقدمة:

شـــهدت الدراسات اللسانية الحديثة تحولات جوهرية في تناول اللغة ووظائفها، حيث انتقل الاهتمام من دراسة البنية اللغوية المجردة إلى البحث في كيفية توظيف اللغة داخل السياقات التواصلية المختلفة. وفي هذا الإطار برزت التداولية بوصفها أحد أهم الاتجاهات اللسانية المعاصرة التي تعنى بدراسة اللغة في الاستعمال، وتركز على العلاقة بين المتكلم والمخاطب والظروف المقامية المحيطة بالخطاب، باعتبار أن المعنى لا يتحدد من خلال التراكيب اللغوية وحدها، وإنما يتشكل من خلال السياق الذي ينجز فيه الخطاب والأهداف التي يسعى المتكلم إلى تحقيقها. (1)

وتُعد نظرية أفعال الكلام من أبرز المرتكزات التي قامت عليها الدراسات التداولية، إذ تنظر إلى اللغة بوصفها نشاطاً إنجازياً يمارس من خلاله المتكلم أفعالاً متعددة كالأمر والنهي والوعد والاستفهام والإخبار، بحيث لا يقتصر دور الخطاب على نقل المعلومات فحسب، بل يمتد إلى التأثير في المخاطب وتوجيه سلوكه ومواقفه. ومن ثم أصبحت دراسة المقاصد التواصلية والآثار الإنجازية للخطاب محوراً أساسياً في التحليل التداولي الحديث. (2)

وعلى الرغم من حداثة التداولية كمجال معرفي مستقل، فإن المتأمل في التراث العربي الإسلامي يلحظ أن علماء أصول الفقه قد قدموا إسهامات رائدة في دراسة الظواهر اللغوية المرتبطة بالاستعمال والتواصل، من خلال عنايتهم بمقاصد المتكلم، وقرائن الأحوال، وسياقات الخطاب، والعلاقة بين المتكلم والمخاطب. فقد سعوا إلى فهم النصوص الشرعية فهماً يتجاوز الدلالة المعجمية والظاهر اللغوي إلى استكشاف المعاني المقصودة والوظائف التداولية الكامنة وراء الخطاب، الأمر الذي يكشف عن وجود أبعاد تداولية واضحة في الفكر الأصولي قبل ظهور التداولية الحديثة بقرون عديدة. (3)

وتبرز هذه الأبعاد بصورة جلية في معالجات الأصوليين لمباحث الخبر والإنشاء، وما تفرع عنها من تحليل للأوامر والنواهي والاستفهام والتخيير والإباحة وغيرها من الصيغ اللغوية التي تؤدي وظائف إنجازيه وتواصلية متعددة. ومن هذا المنطلق تسعى هذه الدراسة إلى الكشف عن المنحى التداولي عند الأصوليين من خلال تحليل تصورهم لأفعال الكلام، وبيان أوجه التقاطع بين جهودهم اللغوية والاتجاهات التداولية المعاصرة، بما يسهم في إبراز القيمة العلمية للتراث الأصولي ودوره في إثراء الدراسات اللسانية الحديثة.

مشكلة البحث وتساؤلاته:

شهدت الدراسات اللسانية الحديثة اهتماماً متزايداً بالتداولية ونظرية أفعال الكلام باعتبارهما من أبرز الاتجاهات التي تدرس اللغة في سياق الاستعمال، وتركز على العلاقة بين المتكلم والمخاطب ومقاصد الخطاب وآثاره التواصلية. وفي المقابل، يكشف التراث الأصولي الإسلامي عن جهود علمية مبكرة تناولت العديد من القضايا التي تشكل اليوم محور الدراسات التداولية، ولا سيما ما يتعلق بمباحث الخبر والإنشاء، والقصد، والسياق، ودلالة الخطاب، والأفعال الكلامية المرتبطة بالأوامر والنواهي والاستفهام والعقود وغيرها.

وعلى الرغم من تعدد الدراسات التي تناولت التداولية وأفعال الكلام في الفكر اللغوي الحديث، فإن هناك حاجة إلى مزيد من البحث في الكشف عن الأبعاد التداولية الكامنة في الفكر الأصولي، وبيان مدى إسهام علماء أصول الفقه في معالجة القضايا التي أصبحت لاحقاً من مرتكزات النظرية التداولية المعاصرة. ومن هنا تتمثل مشكلة البحث في محاولة الإجابة عن التساؤل الرئيس الآتي:

ـ إلى أي مدى تجلت مظاهر المنحى التداولي في معالجات الأصوليين لأفعال الكلام، وما أوجه التقاطع بين تصوراتهم اللغوية والنظرية التداولية الحديثة؟

ويتفرع عن هذا التساؤل الرئيس عدد من التساؤلات الفرعية، هي:

1. كيف تناول علماء أصول الفقه الأفعال الكلامية من خلال مباحث الخبر والإنشاء في التراث الأصولي؟
2. ما أبرز الأفعال الكلامية الطلبية وغير الطلبية التي تناولها الأصوليون، وما الدلالات التداولية التي تحملها؟
3. كيف وظّف الأصوليون مفاهيم القصد والسياق وأحوال المخاطبين في تفسير الخطاب الشرعي وتحديد معانيه؟
4. ما أوجه التقارب بين معالجة الأصوليين لأفعال الكلام ومبادئ النظرية التداولية الحديثة؟

أهداف البحث:

1التعرف على مظاهر المنحى التداولي في الفكر الأصولي، وبيان كيفية معالجة علماء أصول الفقه لقضايا الخطاب اللغوي في ضوء مقاصد المتكلمين وسياقات الاستعمال.

2ـ الكشف عن أبرز الأفعال الكلامية التي تناولها الأصوليون في مباحث الخبر والإنشاء، وتحليل دلالاتها ووظائفها التواصلية والإنجازية.

3- بيان دور عناصر التواصل اللغوي، كالمتكلم والمخاطب والسياق والقصد، في توجيه المعنى وتحديد المراد من الخطاب الشرعي عند الأصوليين.
4- إبراز أوجه التقارب بين تصورات الأصوليين للأفعال الكلامية ومبادئ النظرية التداولية الحديثة، وبيان إسهام التراث الأصولي في إثراء الدراسات اللسانية المعاصرة.

أهمية البحث:

تتمثل أهمية هذا البحث في إبراز الجهود اللغوية والأصولية التي قدمها علماء أصول الفقه في دراسة الخطاب وتحليل دلالاته في ضوء مقاصد المتكلمين وسياقات الاستعمال. كما يسهم في الكشف عن الأبعاد التداولية الكامنة في التراث الأصولي، وبيان صلتها بنظرية أفعال الكلام في اللسانيات الحديثة. وتبرز أهميته كذلك في توضيح دور الأصوليين في معالجة قضايا القصد والسياق والتأثير في المخاطب، وهي من القضايا المحورية في الدراسات التداولية المعاصرة. كما يساعد البحث في إبراز أوجه التقارب بين الفكر الأصولي والاتجاهات اللسانية الحديثة، مما يساهم في تعزيز الاستفادة من التراث العربي الإسلامي في الدراسات اللغوية المعاصرة وإثراء البحث العلمي في هذا المجال.

منهجية البحث وأدواته:

اعتمد هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي بوصفه المنهج الأنسب لدراسة المنحى التداولي عند الأصوليين، وذلك من خلال وصف المفاهيم المرتبطة بنظرية أفعال الكلام وتحليلها في ضوء الدراسات اللسانية الحديثة. كما سعى البحث إلى تتبع مظاهر الأفعال الكلامية في مؤلفات علماء أصول الفقه، وتحليل النصوص والأمثلة التي تناولت أسلوبي الخبر والإنشاء وما تفرع عنهما من أفعال كلامية متنوعة. واستند البحث إلى المقاربة التحليلية في تفسير الدلالات التداولية الكامنة في الخطاب الأصولي، مع بيان علاقتها بمقاصد المتكلمين وسياقات الاستعمال. وتمثلت أدوات البحث في الرجوع إلى المصادر الأصولية واللغوية الأصلية، والاستفادة من المراجع والدراسات الحديثة المتخصصة في التداولية وأفعال الكلام، إضافة إلى تحليل النصوص واستخلاص الشواهد وتصنيفها وفق موضوعات البحث للوصول إلى نتائج علمية تسهم في إبراز الجهود الأصولية في هذا المجال.

حدود البحث:

تقتصر حدود البحث على دراسة المنحى التداولي عند علماء أصول الفقه من خلال

تحليل أفعال الكلام الواردة في مباحث الخبر والإنشاء، وبيان أبعادها التداولية وعلاقتها بنظرية أفعال الكلام في اللسانيات الحديثة، مع التركيز على مفاهيم القصدية والسياق والقوة الإنجازية والتأثيرية للخطاب. ويعد البحث نظرياً يعتمد على المصادر والمراجع الأصولية واللغوية العربية دون الارتباط بحدود جغرافية معينة، كما يتناول جهود علماء أصول الفقه منذ نشأة هذا العلم وحتى مؤلفاته المتأخرة، مع الاستفادة من الدراسات التداولية الحديثة في تفسير الظواهر اللغوية وتحليلها.

الدراسات السابقة:

أولاً – دراســـــــة : العتيبـي (2021م) بعنـوان: الأفعـال الكلاميـة فـي الخطـاب القرآني: دراسة تداوليـة : هـدفت الدراسـة إلـى الكشـف عـن الأبعـاد التداوليـة للأفعـال الكلامية في الخطاب القرآني، وبيان دورها في تحقيـق المقاصـد التواصـلية والتأثيريـة في المتلقي. واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي من خلال تحليـل نمـاذج مـن الآيـات القرآنيـة وفـق نظريـة أفعـال الكـلام عنـد أوسـتين وسـيرل. وتوصـلت إلـى أن الخطاب القرآني يشـتمل علـى أفعـال كلاميـة متنوعـة مثـل الأمـر والنهـي والاسـتفهام والوعد والوعيد، وأن هـذه الأفعـال تـؤدي وظـائف إنجازيـه تتجـاوز المعنـى الحرفـي للنص. كما أكدت أن السياق والمقام يعدان من أهم العناصر المؤثرة في تفسير الدلالـة التداولية للخطاب. (4)

ثانيًا – دراســـــــة: الزهراني (2022م) بعنوان: التداولية وأفعال الكـلام فـي التـراث الأصولي ، وهدفت الدراسة إلى إبراز الجهود التداوليـة عنـد علمـاء أصـول الفقـه مـن خلال تحليل مباحث الخبر والإنشاء وربطها بنظرية أفعال الكلام الحديثة. واسـتخدمت الدراسـة المـنهج الوصـفي المقـارن بالاعتمـاد علـى النصـوص الأصـولية ومقارنتهـا بالمفاهيم التداولية المعاصرة. وتوصلت إلى أن الأصـوليين سـبقوا الدراسـات اللسـانية الحديثة في الاهتمام بالقصد والسياق وأثر الخطاب في المخاطب. كما بينـت أن مفـاهيم الإقرار والشهادة والأمر والنهي تمثـل تطبيقـات واضـحة للأفعـال الكلاميـة فـي الفكـر الأصولي. (5)

ثالثًـا – دراســـــــــة: القحطـاني (2023م) بعنـوان: القصـدية وأثرهـا فـي تحليـل الخطاب التداولي ، وهدفت الدراسة إلـى التعـرف علـى مفهـوم القصـدية ودورهـا فـي تحديد المعنى التداولي للخطاب اللغوي. واستخدمت الدراسة المنهج التحليلي في تنـاول النصوص اللغوية والبلاغية وتحليلها وفق مبادئ التداولية الحديثـة. وتوصـلت إلـى أن القصدية تعد محوراً أساسياً فـي فهـم الخطـاب وتأويلـه، وأن المعنـى لا يتحـدد بالبنيـة اللغوية وحدها بل يرتبط بمقاصد المتكلم وسياق الاستعمال. كما أكدت أن نجاح العملية

التواصلية يعتمد على قدرة المتلقي على استنتاج المقاصد الضمنية للخطاب. (6)

رابعًا- دراســـــــة : السلمي (2024م) بعنوان: أفعال الكلام في الخطاب الديني: مقاربة تداولية ، وهدفت الدراسة إلى تحليل الأفعال الكلامية الواردة في الخطاب الديني والكشف عن وظائفها الحجاجية والتأثيرية. واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي من خلال دراسة نماذج من الخطب والنصوص الدينية في ضوء نظرية أفعال الكلام. وتوصلت إلى أن الأفعال الكلامية تؤدي دوراً محورياً في بناء الخطاب الديني وإقناع المتلقي وتوجيه سلوكه. كما أظهرت النتائج أن الأوامر والنواهي والاستفهامات لا تُفهم بمعزل عن السياق الذي ترد فيه. (7)

خامسًا- دراســـــــة : بن عيسى (2025م) بعنوان: المنحى التداولي في الدراسات اللغوية العربية الحديثة، وهدفت الدراسة إلى تتبع حضور التداولية في الدراسات اللغوية العربية المعاصرة وبيان أثرها في تحليل النصوص والخطابات. واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي الاستقرائي من خلال مراجعة عدد من الدراسات العربية الحديثة في مجال التداولية. وتوصلت إلى أن التداولية أصبحت من أكثر المناهج اللسانية توظيفاً في الدراسات العربية المعاصرة، وأن نظرية أفعال الكلام تمثل أحد أبرز تطبيقاتها. كما أكدت الدراسة أن تحليل الخطاب في ضوء التداولية يسهم في الكشف عن المعاني الضمنية والوظائف الإنجازية للغة. (8)

يتضح من خلال استعراض الدراسات السابقة أنها ركزت على تناول نظرية أفعال الكلام والتداولية من جوانب متعددة، حيث اهتم بعضها بتحليل الأفعال الكلامية في الخطاب القرآني، بينما انصرفت دراسات أخرى إلى بيان العلاقة بين التداولية والتراث اللغوي العربي أو الكشف عن دور القصدية والسياق في تفسير الخطاب. كما أسهمت هذه الدراسات في إبراز أهمية نظرية أفعال الكلام بوصفها أحد المرتكزات الأساسية للدرس التداولي الحديث، وأكدت أن المعنى يتجاوز الدلالة اللغوية الظاهرة إلى ما يرتبط بمقاصد المتكلم وظروف الاستعمال.

وعلى الرغم من أهمية هذه الدراسات وما قدمته من نتائج علمية قيمة، فإنها لم تتناول بصورة مستقلة وشاملة المنحى التداولي عند الأصوليين من خلال ربط مباحث الخبر والإنشاء بالأفعال الكلامية وفق التصور التداولي الحديث. كما أن أغلبها ركز على الجوانب اللسانية أو البلاغية العامة دون التوسع في دراسة التطبيقات الأصولية المتعلقة بالأفعال الطلبية وغير الطلبية وألفاظ العقود.

ويتميز البحث الحالي بأنه يسعى إلى إبراز الجهود التداولية الكامنة في الفكر الأصولي من خلال دراسة أفعال الكلام كما عرضها علماء أصول الفقه، وتحليلها في

ضوء مفاهيم التداولية الحديثة، مع التركيز على الأبعاد الإنجازية والتأثيرية للخطاب الشرعي. كما يتميز بتتبع عدد من الأفعال الكلامية التي تناولها الأصوليون، مثل الإباحة والتخيير والإذن والنهي والاستفهام والتعجب وألفاظ العقود، وإظهار أوجه التقاطع بينها وبين تصنيفات أفعال الكلام في اللسانيات المعاصرة، الأمر الذي يسهم في الكشف عن ريادة التراث الأصولي في معالجة كثير من القضايا التي أصبحت اليوم من صميم الدراسات التداولية الحديثة.

التمهيد ـ ويشمل التعريف بأفعال الكلام وأفعال الكلام في تفكير علماء الغرب وفي تفكير الأصوليين ، المبحث الأول_ الأفعال الإنشائية الطلبية، أولًا ـ أفعال الإباحة، ثانيًا ـ أفعال التخيير، ثالثًا ـ أفعال الإذن، رابعًا ـ أفعال النهي ، والمبحث الثاني ـ الأفعال الإنشائية غير الطلبية، أولًا ـ أفعال التعجب، ثانيًا ـ أفعال الاستفهام ، ثالثًا ـ ألفاظ العقود

التمهيد ـ التعريف بأفعال الكلام، وأفعال الكلام في تفكير الغرب وفي تفكير الأصوليين:

أولاً ـ التعريف بأفعال الكلام:

شهدت الدراسات اللسانية المعاصرة تطوراً ملحوظاً في مناهج تحليل اللغة، حيث تجاوزت الاهتمام بالبنية الشكلية للنصوص إلى دراسة اللغة في سياقات استعمالها الفعلية، وهو ما أدى إلى ظهور التداولية بوصفها أحد أبرز الاتجاهات اللسانية الحديثة. وتهتم التداولية بدراسة العلاقة بين الخطاب ومستعمليه، والكشف عن المعاني التي تتولد من التفاعل بين المتكلم والمخاطب في ضوء المقام التواصلي والظروف المحيطة بالحدث اللغوي، إذ لا يقتصر فهم الخطاب على دلالاته اللغوية المباشرة، بل يمتد إلى مقاصد المتكلم والأثر الذي يحدثه في المتلقي. (9)

وفي إطار هذا التوجه برزت نظرية أفعال الكلام بوصفها إحدى الركائز الأساسية للدرس التداولي، حيث قدمها الفيلسوف البريطاني جون أوستين في ستينيات القرن العشرين، منطلقاً من فكرة أن اللغة ليست مجرد أداة لنقل المعلومات أو وصف الواقع، وإنما وسيلة لإنجاز أفعال اجتماعية وتواصلية من خلال التلفظ بالكلمات. فالمتكلم عندما يصدر أمراً أو نهياً أو وعداً أو سؤالاً لا يكتفي بإنتاج ألفاظ لغوية، بل يمارس فعلاً انجازياً يهدف إلى التأثير في المخاطب وتوجيه سلوكه أو تعديل مواقفه، الأمر الذي يجعل الخطاب نشاطاً تواصلياً متكاملاً يرتبط بالمتكلم والمخاطب والسياق الذي يتم فيه التواصل. (10)

وبناءً على ذلك، تُعرَّف أفعال الكلام بأنها الأفعال التي ينجزها الإنسان بواسطة اللغة عند تلفظه بعبارات معينة في سياقات محددة، بحيث يكون للكلام وظيفة إنجازية تتجاوز مجرد التعبير عن المعنى إلى إحداث أثر تواصلي واجتماعي. ومن ثمّ أصبحت اللغة في المنظور التداولي منظومة من الأفعال الكلامية التي تحقق التواصل بين أطراف العملية التخاطبية، وتسهم في تنظيم العلاقات الاجتماعية وتبادل المقاصد والمعاني بين المتكلمين والمخاطبين.

ثانيًا ـ أفعال الكلام في تفكير علماء الغرب:

شهد الفكر اللساني والفلسفي الغربي خلال النصف الثاني من القرن العشرين تحولات عميقة في دراسة اللغة ووظائفها، حيث انتقل الاهتمام من النظر إلى اللغة بوصفها أداة لوصف الواقع ونقل المعلومات إلى اعتبارها وسيلة لإنجاز أفعال وممارسات اجتماعية داخل السياقات التواصلية المختلفة. وقد أسهم هذا التحول في ظهور نظرية أفعال الكلام التي تُعد من أهم المرتكزات النظرية في الدرس التداولي الحديث، إذ ركزت على دراسة العلاقة بين الملفوظ اللغوي وما يترتب عليه من آثار تواصلية وسلوكية في الواقع الاجتماعي. (11)، وانطلقت نظرية أفعال الكلام من نقد التصور التقليدي الذي كان يحصر وظيفة اللغة في الإخبار والوصف والحكم على الأقوال بمعياري الصدق والكذب. وقد بيّن الفيلسوف البريطاني جون أوستين أن هناك نوعاً من العبارات لا يهدف إلى وصف الواقع أو الإخبار عنه، وإنما ينجز أفعالاً بمجرد التلفظ بها، مثل الوعد والاعتذار والتوصية والعهد، فهذه العبارات لا تُقاس بمدى صدقها أو كذبها، بل بمدى نجاحها في تحقيق الفعل المقصود منها. ومن ثمّ أصبحت اللغة في نظره أداة للتأثير في الواقع وصناعته، وليست مجرد وسيلة لعكسه أو وصفه. (12)

وقد ميّز أوستين بين نوعين رئيسين من الأقوال، هما الأقوال الخبرية أو التقريرية التي تقبل الحكم عليها بالصدق والكذب، والأقوال الأدائية أو الإنجازية التي يتم من خلالها إنجاز أفعال معينة بواسطة اللغة. كما أوضح أن كل فعل كلامي يتكون من ثلاثة مستويات مترابطة؛ أولها الفعل القولي الذي يتمثل في إنتاج الملفوظ اللغوي، وثانيها الفعل الإنجازي الذي يعبر عن الغرض الذي يقصده المتكلم من كلامه، وثالثها الفعل التأثيري الذي يتمثل في الأثر الذي يتركه الخطاب في المخاطب. فعندما يقول المتكلم: إن لم تتعلم سأهجرك، فإنه لا يكتفي بإنتاج جملة لغوية، بل ينجز فعل التهديد أو التحذير، ويستهدف إحداث أثر نفسي يدفع المخاطب إلى التعلم والاستجابة. (13)

وفي سياق تطوير هذه النظرية، قدم الفيلسوف الأمريكي جون سيرل إسهامات مهمة أسهمت في توسيع مجال أفعال الكلام وتعميق مفاهيمها، حيث اعتبر الفعل الإنجازي الوحدة الأساسية للاتصال اللغوي. ورأى أن المتكلم يؤدي أفعالاً مختلفة من خلال الصيغ اللغوية التي يستخدمها، وأن المعنى الحقيقي للخطاب لا يتحدد دائماً من خلال البنية اللغوية الظاهرة، بل من خلال المقصد التداولي الكامن وراءها. ومن أشهر الأمثلة التي قدمها قوله: هل يمكنك أن تناولني الملح؟ إذ تبدو الجملة في ظاهرها استفهاماً، بينما تؤدي في الواقع وظيفة الطلب، وهو ما يكشف عن التمييز بين المعنى الحرفي والمعنى المقصود في الاستعمال اللغوي. (14)

ومن خلال هذه الرؤية توصل علماء التداولية إلى أن المتكلمين لا يقتصرون أثناء التواصل على إنتاج ألفاظ وتراكيب لغوية فحسب، بل ينجزون أفعالاً اجتماعية وتواصلية متعددة بواسطة اللغة. كما أكدوا أن للخطاب مستويات دلالية تتجاوز المعنى الحرفي المباشر إلى معانٍ ضمنية تستفاد من السياق والمقام ومقاصد المتكلم. لذلك أصبح فهم الخطاب مرتبطاً بقدرة المتلقي على استنتاج المقاصد الكامنة وراء الملفوظات، وهو ما جعل أفعال الكلام إحدى الركائز الأساسية في الدراسات التداولية المعاصرة، وأحد أهم المداخل لفهم اللغة بوصفها فعلاً اجتماعياً مؤثراً في الواقع وموجهاً للسلوك الإنساني.

ثالثًا ـ أفعال الكلام في تفكير الأصوليين:

حظيت اللغة بمكانة مركزية في الفكر الأصولي الإسلامي؛ إذ أدرك علماء أصول الفقه أن فهم النصوص الشرعية لا يتحقق من خلال الوقوف عند حدود الألفاظ والتراكيب اللغوية فحسب، بل يتطلب النظر في المقاصد والمعاني والسياقات التي ترد فيها تلك النصوص. ومن هذا المنطلق اهتم الأصوليون بدراسة الخطاب الشرعي بوصفه عملية تواصلية متكاملة تجمع بين المتكلم والمخاطب والرسالة والسياق، وهو ما يكشف عن وجود أبعاد تداولية واضحة في تراثهم العلمي قبل ظهور التداولية الحديثة بقرون عديدة. (15)

وقد تجلت هذه الرؤية في معالجتهم لمباحث الخبر والإنشاء وما يرتبط بهما من قضايا الدلالة والاستدلال، حيث اهتموا بمفهوم الاقتضاء الذي يدل على معنى غير مصرح به في ظاهر اللفظ، ولكنه لازم لفهم الكلام أو لصحة الحكم الشرعي والعقلي المستفاد منه. كما بحثوا في مقاصد المتكلمين وأحوال المخاطبين والظروف المحيطة بالخطاب، وعدّوا هذه العناصر أساسية في تحديد المعنى المراد من النصوص الشرعية. ومن خلال ذلك توصلوا إلى تمييز عدد من الأفعال الكلامية التي تنبثق عن

الأساليب الخبرية، مثل الشهادة والرواية والإقرار والدعوى والوعد والوعيد، وهي أفعال لا تقتصر على مجرد الإخبار، بل تتضمن وظائف تواصلية وإنجازية متعددة. (16)

كما أولى الأصوليون اهتماماً خاصاً بدراسة الخبر وأنواعه، فقام الآمدي بتقسيم الأخبار إلى الصادق والكاذب، وإلى ما يعلم صدقه أو كذبه وما لا يعلم ذلك فيه، فضلاً عن تقسيمه إلى الخبر المتواتر وخبر الآحاد. ويكشف هذا التصنيف عن وعي واضح بالعلاقة بين الخطاب والواقع الخارجي، وبدرجة الموثوقية المرتبطة بالمتكلم ووسائل نقل الخبر، وهي اعتبارات تتقاطع مع ما تناوله الدرس التداولي الحديث في تحليله لأبعاد الخطاب ووظائفه التواصلية. (17)

ومن أبرز الإسهامات الأصولية في هذا المجال ما عرضه القرافي عند حديثه عن التمييز بين الرواية والشهادة، إذ لم يكتف بالنظر إلى البنية اللغوية للخبر، بل ربط دلالته بطبيعة الموضوع الذي يتناوله والسياق الذي يرد فيه. فالرواية تتعلق غالباً بالأمور العامة المتداولة بين الناس، بينما ترتبط الشهادة بالوقائع الخاصة التي تترتب عليها آثار قانونية أو قضائية. كما فرّق بين المقامات الرسمية وغير الرسمية، معتبراً أن اختلاف السياق يؤدي إلى اختلاف الوظيفة التي يؤديها الخطاب، وهو ما يعكس إدراكاً عميقاً لدور المقام في توجيه المعنى وتحديد القيمة الإنجازية للقول.

وتوسع الأصوليون كذلك في بيان الفروق بين الخبر والإنشاء، وأوضحوا أن بعض الصيغ اللغوية لا تقتصر على نقل المعلومات، وإنما تؤدي أفعالاً مباشرة بمجرد التلفظ بها، كما هو الحال في صيغ البيع والطلاق والعقود. فهذه الألفاظ لا تكتسب قيمتها من مطابقتها للواقع أو عدم مطابقتها له، وإنما من قدرتها على إحداث أثر قانوني أو اجتماعي معين. ولذلك اعتبروا أن بعض الأقوال قد تتحول من مجرد أخبار إلى أفعال إنشائية ذات قوة إنجازية بمجرد تغير السياق أو المقصد الذي تصدر فيه.

ويستفاد من مجمل هذه المعالجات أن علماء أصول الفقه قدموا رؤية متقدمة للخطاب اللغوي تقوم على مراعاة المقاصد والسياقات وآثار الكلام في المتلقي، وأنهم نجحوا في الكشف عن عدد من الأفعال الكلامية التي تتولد عن الأساليب الخبرية والإنشائية. كما أن ربطهم المعنى بالقصد والتأثير والسياق يجعل أفكارهم قريبة من الأسس التي قامت عليها التداولية الحديثة، ويؤكد أن التراث الأصولي قد أسهم في بناء تصورات عميقة حول الوظيفة التواصلية للغة قبل ظهور النظريات اللسانية المعاصرة.

المبحث الأول ـ الأفعال الطلبية:

أولًا- فعل الإباحة:

تُعد الأفعال الطلبية من أبرز المجالات التي اهتم بها علماء أصول الفقه عند دراستهم للخطاب الشرعي، وذلك لما لها من دور أساسي في توجيه سلوك المكلفين وبيان الأحكام الشرعية المرتبطة بأفعالهم. وقد كشفت تحليلات الأصوليين لصيغ الأمر والنهي عن وجود مجموعة من الدلالات والوظائف التي تتجاوز المعنى المباشر للطلب، الأمر الذي أسهم في ظهور تصنيفات متعددة للأفعال الكلامية المرتبطة بالخطاب الشرعي، ومن أهمها فعل الإباحة الذي يمثل أحد الأغراض التداولية المستفادة من بعض صيغ الأمر. (18)

ويقصد بالإباحة رفع الحرج عن المكلف في فعل الشيء أو تركه دون إلزام بأحد الطرفين، ولذلك عدّها الأصوليون من المعاني التي قد تستفاد من صيغة الأمر بحسب القرائن والسياقات المصاحبة للخطاب. وقد مثلوا لذلك بقول القائل: جالس الحسن أو ابن سيرين، حيث يفهم المخاطب أن له حرية الاختيار بين الفعلين دون أن يكون أحدهما واجباً عليه. ومن هذا المنطلق ربط بعض العلماء بين الأمر والإباحة باعتبار أن كليهما يتضمن الإذن بالفعل، غير أن الأمر يقتضي طلب الفعل، بينما تقتصر الإباحة على مجرد الإذن دون إلزام أو طلب. (19)

وفي سياق بيان الفروق بين الأفعال الطلبية، يرى الدسوقي أن العلاقة بين الإباحة والطلب تقوم على التضاد؛ لأن الإباحة تمنح المكلف حرية الفعل والترك على السواء، في حين أن الطلب يتضمن ترجيح أحد الجانبين أو السعي إلى تحقيقه. ويعكس هذا التمييز وعياً دقيقاً بالوظائف المختلفة التي تؤديها الصيغ اللغوية داخل الخطاب الشرعي، وعدم الاقتصار على دلالاتها الظاهرة فقط.

وقد توسع الشاطبي في معالجة هذه القضية، مؤكداً أن أوامر الشريعة ليست على درجة واحدة من حيث القوة والإلزام، فالأوامر المتعلقة بالمصالح الضرورية تختلف عن تلك المرتبطة بالحاجيات أو التحسينيات. ولذلك رفض القول بأن صيغة الأمر تدل دائماً على الوجوب أو الندب أو الإباحة بصورة مطلقة، ورأى أن تحديد المراد منها لا يتم إلا من خلال الاستعانة بالقرائن والسياقات المصاحبة للنص الشرعي. (20)

وانطلاقاً من هذا التصور، قسم الشاطبي الأمر إلى أمر صريح وأمر غير صريح. فالأمر الصريح قد يرد مجرداً من القرائن، وقد يقترن بمقاصد شرعية وملابسات سياقية تسهم في تحديد الغرض المقصود منه. أما الأمر غير الصريح فيتحقق من خلال أساليب أخرى، كالإخبار عن الحكم الشرعي أو المدح والذم أو ما يتوقف عليه

تحقيق المطلوب. ويكشف هذا التقسيم عن إدراك الأصوليين لأهمية السياق في فهم الخطاب، وأن المعنى لا يستمد من الصيغة اللغوية وحدها، بل من الظروف والملابسات التي تحيط بها.

ويتجلى البعد التداولي بوضوح في معالجة الشاطبي لفعل الإباحة، إذ جعل القصد والسياق من العناصر الحاسمة في تحديد الوظيفة التي تؤديها صيغة الأمر. فالمتكلم لا يهدف دائماً إلى الإلزام أو الطلب المباشر، بل قد يقصد الإذن أو التخيير أو الإرشاد أو غير ذلك من المقاصد التداولية. ومن ثم فإن فهم الخطاب الشرعي يتوقف على استحضار نية المتكلم ومقاصده، وهو ما يتفق مع المبادئ الأساسية للتداولية الحديثة التي تنظر إلى اللغة بوصفها فعلاً إنجازياً يهدف إلى التأثير في المخاطب وتوجيه سلوكه داخل سياق تواصلي محدد. (21)

ثانيًا ـ فعل التخيير:

يُعدّ التخيير من الأفعال الكلامية التي اهتم بها علماء أصول الفقه عند تحليلهم لدلالات الخطاب الشرعي، وذلك لارتباطه الوثيق بمباحث الأمر والإباحة وما يترتب عليهما من آثار تشريعية وسلوكية. ويقصد بالتخيير منح المخاطب حق الاختيار بين أمرين أو أكثر على وجه لا يجوز معه الجمع بين البدائل المطروحة، بل يتحقق المقصود باختيار أحدها دون الآخر. ومن ثم يُعد التخيير من الأساليب الإنشائية التي تستهدف توجيه سلوك المخاطب مع ترك مساحة من الحرية في تحديد الفعل الذي سيقع عليه الاختيار. (22)

ورغم وجود تشابه بين التخيير والإباحة من حيث الصيغة اللغوية والقوة الإنجازية للخطاب، فإن الأصوليين ميّزوا بينهما تمييزاً دقيقاً. فالإباحة تقتضي جواز فعل الأمرين معاً أو تركهما معاً، بينما يقتضي التخيير الاقتصار على أحد البديلين دون الجمع بينهما. ولذلك فإن الاختلاف بينهما لا يكمن في البنية اللغوية فحسب، وإنما في الأثر المترتب على الخطاب والنتيجة العملية التي يحدثها في سلوك المخاطب، وهو ما يقارب في الدراسات التداولية الحديثة مفهوم الفعل التأثيري الناتج عن القول، أي الأثر الذي يتركه الخطاب في المتلقي بعد تلقيه للرسالة اللغوية. (23)

ويكشف هذا التمييز عن وعي الأصوليين بأهمية النتائج العملية المترتبة على الأفعال الكلامية، وأن فهم الخطاب لا يقتصر على معناه الظاهر، بل يمتد إلى دراسة ما ينتجه من آثار وسلوكيات لدى المخاطب، الأمر الذي ينسجم مع التصورات التداولية الحديثة التي تجعل من أثر الخطاب في المتلقي عنصراً أساسياً في عملية التواصل. (24)

ثالثًا ـ فعل الإذن:

يمثل الإذن أحد الأفعال الكلامية التي تناولها الأصوليون ضمن دراستهم للأساليب الإنشائية ودلالاتها التداولية، ويقصد به رفع المنع والسماح للمخاطب بالقيام بفعل معين دون أن يصل ذلك بالضرورة إلى درجة الإلزام أو الوجوب. وقد استند العلماء في تقرير هذا المفهوم إلى عدد من النصوص الشرعية، من أبرزها قوله تعالى: ﴿**أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا**﴾، حيث يفيد الخطاب الإذن بعد أن كان الفعل ممنوعاً أو غير مأذون به. (25)

وقد وسّع الأصوليون دائرة هذا المفهوم، فربطوا بين الإذن وغيره من الأحكام التكليفية التي تتفاوت في درجة الطلب أو المنع. فالإذن قد يكون مقروناً بطلب الفعل على سبيل الوجوب أو الندب، وقد يكون مجرد إباحة لا يترتب عليها طلب أو إلزام، كما يمكن أن يقابله طلب الترك بدرجاته المختلفة التي تشمل الكراهة والتحريم. ومن ثم أصبح الإذن نقطة وسطى ضمن منظومة متكاملة من الأفعال الكلامية التي تتدرج بين الأمر والنهي بحسب قوة الخطاب والغرض المقصود منه. (26)

ويبرز البعد التداولي في هذا التصور من خلال اهتمام الأصوليين بدرجات القوة الإنجازية التي يحملها الخطاب الشرعي، إذ إن اختلاف الأحكام بين الوجوب والندب والإباحة والكراهة والتحريم لا يرجع إلى الصيغة اللغوية وحدها، وإنما إلى المقاصد والقرائن والسياقات المصاحبة للكلام. ولذلك فإن الإذن عندهم لا يمثل مجرد دلالة لغوية ثابتة، بل يعد فعلاً كلامياً تتحدد قيمته ووظيفته من خلال المقام الذي يرد فيه والغرض الذي يسعى المتكلم إلى تحقيقه، وهو ما يتفق مع المبادئ الأساسية للنظرية التداولية الحديثة في تفسير المعنى وربطه بسياق الاستعمال. (27)

رابعًا ـ فعل النهي:

يُعد النهي من أهم الأفعال الطلبية التي تناولها علماء أصول الفقه بالبحث والتحليل، نظراً لارتباطه المباشر بتنظيم سلوك المكلف وتوجيهه نحو اجتناب الأفعال التي لا يرضى بها الشارع. ويُعرَّف النهي بأنه طلب الكف عن الفعل وتركه على وجه الاستعلاء والإلزام، فهو خطاب يقصد به المتكلم حمل المخاطب على الامتناع عن فعل معين، ويُستفاد معناه من الصيغ اللغوية التي تدل على المنع والزجر بحسب ما تقتضيه القرائن والسياقات المصاحبة للكلام. (28)

وقد اختلف الأصوليون في الدلالة الأصلية لصيغة النهي، فذهب جمهور الشافعية إلى أنها تفيد التحريم ابتداءً ما لم تصرفها قرينة إلى معنى آخر، في حين رأى بعض الأشاعرة أنها قد تدل على الكراهة إذا وجدت قرائن تؤيد ذلك. ويعكس هذا الخلاف

إدراك الأصوليين لأهمية السياق في تحديد المقصود من الخطاب، وأن الصيغة اللغوية وحدها لا تكفي للحكم على درجة الإلزام أو المنع التي يتضمنها القول. (29)

وفي إطار تحليلهم للأفعال الكلامية المرتبطة بالنهي، أدرج الأصوليون مفهومي التحريم والكراهة ضمن مفهوم أوسع أطلقوا عليه اسم المنع، وقسموه إلى منع جازم ومنع غير جازم. فالمنع الجازم ينتج عنه التحريم، وهو أعلى درجات النهي وأشدها إلزاماً، أما المنع غير الجازم فينتج عنه الكراهة التي تدل على طلب الترك دون إلزام حتمي. كما أضاف الشاطبي مرتبة أخرى متفرعة عن الكراهة عُرفت بالتنزيه، وهي مرتبة تدل على استحباب ترك الفعل دون أن يصل الأمر إلى درجة الكراهة المؤكدة.

ومن المنظور التداولي، يمكن تفسير هذه التقسيمات على أساس اختلاف القوة الإنجازية للخطاب؛ إذ إن الغرض الذي يقصده المتكلم من النهي عن فعل محرم أشد قوة وتأثيراً من الغرض المقصود في النهي الدال على الكراهة أو التنزيه. ولذلك فإن الفروق بين هذه المستويات لا تكمن في الصيغة اللغوية وحدها، بل في درجة الإلزام التي يحملها الخطاب والأثر المتوقع أن يحدثه في سلوك المخاطب. وهذا ما يجعل مفهوم المنع إطاراً عاماً تندرج تحته صور متعددة من الأفعال الكلامية التي تتفاوت في قوتها الإنجازية تبعاً لمقاصد المتكلم والقرائن المصاحبة للخطاب.

ويكشف هذا التحليل عن عمق الرؤية الأصولية في دراسة الخطاب الشرعي، حيث لم يقتصر العلماء على بيان الأحكام اللغوية للنهي، بل اهتموا كذلك بدرجات تأثيره ووظائفه التداولية، وربطوا فهمه بالمقاصد والسياقات المختلفة، وهو ما ينسجم مع المبادئ الحديثة لنظرية أفعال الكلام التي تنظر إلى اللغة بوصفها أداة لإنجاز الأفعال والتأثير في المتلقي وتوجيه سلوكه.

المبحث الثاني ـ الأفعال غير الطلبية:

أولًا ـ فعل التعجب:

يُعد التعجب من الأساليب الإنشائية غير الطلبية التي حظيت باهتمام علماء اللغة والأصوليين؛ لما ينطوي عليه من دلالات تعبيرية تكشف عن موقف المتكلم وانفعاله تجاه أمر يراه خارجاً عن المألوف أو بالغاً درجة تستدعي الاستغراب والإعجاب. ويُقصد بالتعجب إظهار الدهشة أو استعظام صفة في شخص أو شيء لتميزها عن نظائرها أو لخفاء سببها، ولذلك يرتبط هذا الأسلوب بالجوانب النفسية والتواصلية للخطاب أكثر من ارتباطه بنقل الأخبار أو طلب الأفعال. (30)

وقد تناول علماء العربية مفهوم التعجب من خلال دراساتهم للإنشاء غير الطلبي، فنقل الأزهري عن ابن عصفور أن التعجب يتمثل في استعظام صفة أو حالة تجاوزت

المألوف حتى أصبحت مثار دهشة واستغراب. ومن هذا المنطلق عُدّ التعجب فعلاً كلامياً يحمل غرضاً إنجازياً يتمثل في نقل موقف المتكلم النفسي إلى المخاطب وإشراكه في الشعور ذاته، وهو ما يبرز الوظيفة التداولية لهذا الأسلوب في الخطاب اللغوي.

وعند تناول النصوص القرآنية، ثار جدل بين العلماء حول إمكانية إسناد التعجب إلى الله تعالى في بعض الآيات القرآنية. فقد ذهب فريق من العلماء، وفي مقدمتهم الزركشي، إلى جواز ذلك إذا كان المقصود منه تعظيم الله تعالى أو إظهار عظمة صفاته وأفعاله، لا التعجب بالمعنى البشري القائم على الجهل بسبب الأمر أو خفائه. في المقابل، رفض فريق آخر هذا الرأي؛ لأن التعجب في أصله اللغوي يرتبط بخفاء السبب والحيرة تجاهه، وهما أمران يستحيل نسبتهما إلى الله سبحانه وتعالى لكمال علمه وإحاطته بكل شيء. (31)

وقد أرجع الزركشي هذا الخلاف إلى الاختلاف في تحديد حقيقة التعجب ذاته، وهل يشترط فيه خفاء السبب أم لا. ومن هنا مال عدد من العلماء إلى تأويل صيغ التعجب الواردة في القرآن الكريم بما يجعل أثرها متوجهاً إلى المخاطب لا إلى المتكلم، أي أن المقصود منها حمل المخاطب على التعجب أو استشعار عظمة الأمر المشار إليه. ولهذا استحسنوا رأي الزمخشري وسيبويه اللذين فسرا بعض الصيغ الواردة في القرآن على أساس ما تعارف عليه العرب في أساليب خطابهم، لا على ظاهر معناها اللغوي المجرد.

ويظهـر هذا الاتجاه في تفسير قوله ـ تعالى- : ﴿**لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى**﴾، حيث ذهب بعض العلماء إلى أن الترجي هنا ليس صادراً عن الله تعالى على حقيقته، وإنما هو توجيه لموسى وهارون عليهما السلام ليباشرا الدعوة وهما راجيان حصول التذكر والخشية. كما أوضح ابن عاشور عند تفسير قوله – تعالى- : ﴿**مَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ**﴾ أن الأسلوب يفيد التعجب من شدة صبرهم على ما يؤدي إلى عذاب النار، وهو تعجب يراد به لفت انتباه المخاطب إلى فظاعة الحال وسوء المصير. (32)

ومن المنظور التداولي، يكشف التعجب عن كونه فعلاً كلامياً إنجازياً لا يقتصر على التعبير عن معنى لغوي مباشر، بل يؤدي وظيفة تواصلية تهدف إلى التأثير في المخاطب وإثارة انتباهه نحو أمر معين. فالمتكلم لا ينقل مجرد معلومة، وإنما يسعى إلى إشراك المتلقي في موقف انفعالي خاص، وهو ما يجعل التعجب من الأساليب التي تتجسد فيها بوضوح العلاقة بين المعنى والسياق والقصد، وهي العناصر التي تشكل جوهر الدراسات التداولية الحديثة.

ثانيًا ـ الاستفهام:

يُعد الاستفهام من أبرز الأساليب الإنشائية التي شغلت اهتمام علماء اللغة والأصوليين؛ لما يتميز به من تنوع في الدلالات والوظائف التواصلية التي يؤديها داخل الخطاب. والأصل في الاستفهام أنه طلب العلم بشيء مجهول لدى المتكلم، أو السعي إلى الحصول على خبر لا يملكه، ولذلك ارتبط في صورته الأساسية بعملية الاستعلام والاستكشاف. غير أن الاستعمالات اللغوية المختلفة أظهرت أن الاستفهام لا يقتصر على هذا المعنى المباشر، بل يتجاوز ذلك إلى أغراض بلاغية وتداولية متعددة تتحدد وفق السياق ومقاصد المتكلم. (33)

وقد أولى الأصوليون عناية كبيرة لأسلوب الاستفهام عند دراستهم للخطاب الشرعي، فلاحظوا أن هذا الأسلوب يتأرجح بين الخبر والإنشاء تبعاً للسياق الذي يرد فيه والغرض الذي يقصده المتكلم. فالاستفهام قد يأتي بقصد الإنكار والنفي، فيكون الغرض منه حمل المخاطب على رفض أمر معين أو إنكاره، وقد يرد بقصد التقرير والإثبات، فيكون الهدف منه استدراج المخاطب إلى الإقرار بحقيقة معلومة أو التسليم بها. ومن ثم فإن القيمة الدلالية للاستفهام لا تتحدد من خلال صيغته اللغوية وحدها، بل من خلال المقام الذي يرد فيه والوظيفة التي يؤديها داخل الخطاب. (34)

وانطلاقاً من هذا التصور، قسم الأصوليون الاستفهام الإنشائي بحسب مقاصد المتكلمين ومرادهم من المخاطبين إلى أنواع متعددة، منها العرض والتحضيض اللذان يقصد بهما الحث على الفعل أو الترغيب فيه، كما في قوله تعالى: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ﴾، ومنها التحذير والتنبيه كما في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ نُهْلِكِ الْأَوَّلِينَ﴾، فضلاً عن دلالات أخرى مثل التوبيخ والترغيب والتمني والدعاء. وقد أشار الكندي إلى أن بعض أدوات الاستفهام قد تؤدي وظائف تتجاوز الاستفهام الحقيقي لتشمل التقرير والتوبيخ معاً، وهو ما يؤكد تعدد الأغراض التداولية التي يمكن أن يحملها هذا الأسلوب.

كما ناقش الأصوليون مسألة الاستفهام الوارد في القرآن الكريم إذا كان صادراً من الله تعالى، وقرروا أن حمله على معناه الحقيقي القائم على طلب العلم أمر غير جائز؛ لأن الله سبحانه وتعالى منزه عن الجهل أو طلب المعرفة. ولذلك ذهب أبو المعالي الجويني إلى أن ما يرد في القرآن من أساليب استفهامية إنما يُحمل على معانٍ أخرى كالتقرير أو التوبيخ أو التنبيه أو الإرشاد، بحسب ما يقتضيه السياق، وليس على معنى الاستفهام الحقيقي المعروف عند البشر. (35)

ومن المنظور التداولي، يمثل الاستفهام فعلاً كلامياً إنجازياً يتجاوز حدود طلب المعلومة إلى التأثير في المخاطب وتوجيه استجابته الذهنية أو السلوكية. فالمتكلم قد

يستخدم صيغة الاستفهام لتحقيق أغراض متعددة لا ترتبط بالسؤال ذاته، وإنما بما يريد إيصاله من رسائل ضمنية أو مواقف تواصلية. ولذلك يُعد الاستفهام من أكثر الأساليب اللغوية قدرة على تجسيد العلاقة بين المعنى الظاهر والمعنى المقصود، وهو ما يجعله مجالاً خصباً للدراسة التداولية وتحليل أفعال الكلام في الخطاب العربي والإسلامي.

ثالثًا ـ ألفاظ العقود:

تُعد ألفاظ العقود من أبرز الأساليب الإنشائية التي تناولها علماء أصول الفقه في إطار دراستهم للخطاب الشرعي ووظائفه التداولية، إذ لا تقتصر هذه الألفاظ على التعبير عن المعاني أو نقل الأخبار، بل تؤدي دوراً إنجازياً يتمثل في إحداث آثار شرعية وقانونية بمجرد التلفظ بها وفق الشروط المقررة. ولذلك تُصنف العقود والمعاهدات ضمن الأفعال الكلامية التي يترتب عليها تغيير في المراكز والالتزامات القانونية للأفراد، وهو ما يجعلها من أوضح تطبيقات الأفعال الإنجازية في التراث الأصولي والفقهي. (36)

وقد أولى الأصوليون عناية خاصة لألفاظ العقود المرتبطة بالزواج والطلاق والبيع، باعتبارها نماذج عملية تكشف عن العلاقة الوثيقة بين الصيغة اللغوية والقصد والسياق في تحقيق الأثر الشرعي. ومن خلال معالجتهم لهذه القضايا ظهرت ملامح التفكير التداولي بصورة واضحة، حيث ربطوا صحة العقود بسلامة القصد، ووضوح الصيغة، ومراعاة المقام الذي يتم فيه الخطاب.

أولاً ـ ألفاظ الطلاق:

يمثل الطلاق نموذجاً بارزاً للأفعال الكلامية ذات الطبيعة الإنجازية، إذ يترتب على التلفظ بألفاظه وقوع أثر شرعي مباشر يتمثل في إنهاء الرابطة الزوجية. وقد أكد ابن رشد أن وقوع الطلاق يتوقف في الأصل على وجود اللفظ الدال عليه مع توافر القصد أو النية، غير أن الفقهاء اختلفوا في مدى اشتراط اجتماع هذين العنصرين، فذهب بعضهم إلى ضرورة اقترانهما معاً، في حين رأى آخرون أن اللفظ الصريح يكفي وحده في إيقاع الطلاق دون حاجة إلى التصريح بالنية. (37)

ومن خلال مناقشة هذه المسألة يتضح اهتمام الأصوليين بعنصر القصدية بوصفه أحد الركائز الأساسية في فهم الأفعال الكلامية. فالنية عندهم تمثل المعيار الذي يميز بين الألفاظ التي يراد بها إيقاع الطلاق وتلك التي تستعمل في معانٍ أخرى. ولذلك اعتبروا أن دلالة اللفظ لا تنفصل عن قصد المتكلم والظروف المصاحبة للخطاب، وهو ما يتفق مع التصورات التداولية الحديثة التي تجعل القصد عنصراً أساسياً في تحديد القوة الإنجازية للكلام.

كما ميز الفقهاء بين ألفاظ الطلاق الصريحة وألفاظ الكناية. فالصريح هو ما وضع لغة أو عرفاً للدلالة المباشرة على الطلاق، مثل قول الزوج: أنت طالق أو طلقتك، وهي ألفاظ يترتب عليها الأثر الشرعي بصورة مباشرة. أما الكناية فتشمل الألفاظ التي تحتمل الطلاق وغيره، مثل قول الزوج: حبلك على غاربك أو اعتدي أو استبرئي، وهي ألفاظ يتوقف الحكم فيها على النية والقرائن المصاحبة للخطاب. ويبرز في هذا التقسيم إدراك الفقهاء لأهمية العلاقة بين المعنى الظاهر والمعنى المقصود، وأن فهم الخطاب لا يتحقق من خلال الصيغة وحدها، بل من خلال السياق والقصد المصاحبين لها. (38)

ثانيًا ـ ألفاظ البيع:

تُعد ألفاظ البيع من أبرز الصيغ الإنشائية التي يترتب عليها إنشاء التزامات قانونية ومالية بين الأطراف المتعاقدة. وقد اهتم الفقهاء بدراسة صيغ البيع وشروطها اللغوية، وأكدوا أن تحقق البيع لا يتوقف على مجرد التعبير عن الرغبة فيه، وإنما على استعمال ألفاظ تدل على الإنشاء الفوري للعقد. ولهذا فرّقوا بين قول البائع: بعتك الذي يفيد إنشاء البيع في الحال، وبين قوله: أبيعك الذي لا يعدو أن يكون وعداً أو إخباراً عن نية مستقبلية لا ينعقد بها العقد. (39)

وأوضح الشريف الجرجاني أن ألفاظ العقود من قبيل الصيغ الإنشائية التي لا يُقصد بها الإخبار عن وقوع الفعل في الماضي، وإنما يُقصد بها إنشاء الفعل ذاته وقت التلفظ به. كما أكد الفقهاء أن انعقاد البيع يتطلب تحقق الإيجاب والقبول بين المتعاقدين، وأن يكون كل منهما متصلاً بالآخر دون فاصل مؤثر، لأن التراخي بينهما قد يؤدي إلى فساد العقد أو عدم انعقاده.

كما ناقش العلماء أثر الأخطاء اللفظية في صحة العقود، فنقل الأسنوي عن الغزالي أن العبرة في العقود تتحقق بالمقاصد والمعاني لا بمجرد الألفاظ والمباني، ما دامت الصيغة المستعملة تؤدي المعنى المقصود ولا تخل بالغرض الذي من أجله أنشئ العقد. ويعكس هذا التوجه فهماً تداولياً متقدماً يجعل المعنى والقصد أساس الحكم على الخطاب، ويؤكد أن وظيفة اللغة في العقود تتجاوز الجانب الشكلي إلى تحقيق المقاصد والآثار التي يقصدها المتكلمون.

ومن خلال هذه المعالجات يتبين أن ألفاظ العقود عند الأصوليين تمثل نموذجاً واضحاً للأفعال الكلامية الإنجازية، إذ تؤدي الكلمات فيها وظيفة عملية تتجاوز التعبير إلى إحداث آثار شرعية واجتماعية مباشرة. كما تكشف هذه الرؤية عن وعي مبكر بالعناصر التي تقوم عليها التداولية الحديثة، ولا سيما القصد والسياق والقوة

الإنجازية للخطاب، وهو ما يجعل الفكر الأصولي رافداً مهماً من روافد الدراسات التداولية المعاصرة.

الخاتمة :

خلص البحث إلى أن علماء أصول الفقه قدموا إسهامات علمية بارزة في دراسة الخطاب اللغوي وتحليل دلالاته، من خلال اهتمامهم بمباحث الخبر والإنشاء ومقاصد المتكلمين وسياقات الاستعمال.

كما أظهرت الدراسة أن العديد من المفاهيم التي تقوم عليها التداولية الحديثة كانت حاضرة بصورة واضحة في الفكر الأصولي، وإن لم تُصغ في إطار نظري مستقل. وتبين أن الأصوليين تناولوا عدداً من الأفعال الكلامية الطلبية وغير الطلبية، وربطوا دلالاتها بالقصد والسياق والأثر المترتب على الخطاب. كما كشفت الدراسة عن وجود أوجه تقارب كبيرة بين تصورات الأصوليين ونظرية أفعال الكلام الحديثة، خاصة فيما يتعلق بالقوة الإنجازية للخطاب ووظيفته التأثيرية. ومن ثم يؤكد البحث أن التراث الأصولي يمثل رصيداً معرفياً مهماً يمكن الإفادة منه في إثراء الدراسات التداولية المعاصرة وإبراز ريادة العلماء المسلمين في تحليل اللغة في سياق الاستعمال والتواصل.

النتائج :

1- أن علماء أصول الفقه قدموا معالجة مبكرة للعديد من القضايا التي تُعد اليوم من صميم الدراسات التداولية، وذلك من خلال اهتمامهم بمقاصد المتكلمين، وسياقات الخطاب، والعلاقة بين المتكلم والمخاطب في تفسير النصوص الشرعية.

2- أن الأصوليين تناولوا عدداً من الأفعال الكلامية ضمن مباحث الخبر والإنشاء، ومن أبرزها: الأمر، والنهي، والإباحة، والتخيير، والإذن، والاستفهام، والتعجب، وألفاظ العقود، وربطوا دلالاتها بالوظائف التي تؤديها داخل الخطاب.

3- أن عناصر التواصل اللغوي، كالقصد والسياق وأحوال المخاطبين، شكلت أسساً رئيسة في فهم الخطاب الشرعي عند الأصوليين، الأمر الذي أسهم في تحديد المعاني المقصودة والكشف عن الدلالات غير المباشرة للنصوص.

4- وجود تقارب واضح بين تصورات الأصوليين للأفعال الكلامية وبين مبادئ النظرية التداولية الحديثة، خاصة فيما يتعلق بالقوة الإنجازية للخطاب، والأثر الذي يحدثه الكلام في المتلقي، ودور القصدية في إنتاج المعنى.

5- أن الفكر الأصولي يمثل رصيداً علمياً مهماً في مجال الدراسات اللغوية، وأن

إسهامات الأصوليين في تحليل الخطاب ودراسة وظائف اللغة التواصلية تعد من الجهود الرائدة التي يمكن الإفادة منها في إثراء الدراسات التداولية واللسانية المعاصرة.

بيان تضارب المصالـــح:

يُقر المؤلف بعدم وجود أي تضارب مالي أو علاقات شخصية معروفة قد تؤثر على العمل المذكور في هذه الورقة

الهوامـــــــش:

. القرآن الكريم برواية قالون عن نافع.

(1) نحلة، محمود أحمد. (2005). آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر. الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية. ، ص45.

(2) الطبطباني، طالب سيد هاشم (1984) ، الأفعال الكلامية بين فلاسفة اللغة المعاصرين والبلاغيين العرب، ص21.

(3) الشاطبي، إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي. (1994). الموافقات في أصول الشريعة. تحقيق عبد الله دراز. بيروت: دار المعرفة. ، ج2، ص58.

(4) دراسة العتيبي (2021م) بعنوان :الأفعال الكلامية في الخطاب القرآني: دراسة تداولية.

(5) دراسة الزهراني (2022م) بعنوان :التداولية وأفعال الكلام في التراث الأصولي.

(6) دراسة القحطاني (2023م) بعنوان :القصدية وأثرها في تحليل الخطاب التداولي.

(7) دراسة السلمي (2024م) بعنوان :أفعال الكلام في الخطاب الديني: مقاربة تداولية.

(8) دراسة بن عيسى (2025م) بعنوان :المنحى التداولي في الدراسات اللغوية العربية الحديثة.

(9) نحلة، محمود أحمد (2005) ، ص11.

(10) الطبطباني، طالب سيد هاشم (1984) ، ص17.

(11) نحلة، محمود أحمد (2005) ، ص52.

(12) الطبطباني، طالب سيد هاشم (1984) ، ص28.

(13) زيدان، محمود(1985) ، فلسفة اللغة، ص114.

(14) نحلة، محمود أحمد (2005) ، ص67.

(15) الشاطبي، إبراهيم بن موسى (1994) ، ج2، ص58.

(16) القرافي، أحمد بن إدريس (2001) ، الفروق، ج1، ص67.

(17) الآمدي، سيف الدين علي بن محمد. (1980). الإحكام في أصول الأحكام. بيروت: دار الكتاب العربي. ، ج2، ص34.

(18) الشاطبي، إبراهيم بن موسى (1994) ، ج3، ص271.

(19) التفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر، شرح التلويح على التوضيح في أصول الفقه، ج1، ص142.

(20) الشاطبي، إبراهيم بن موسى (1994) ، ج3، ص278.

(21) القرافي، أحمد بن إدريس (2001) ، ج2، ص33.

(22) الشاطبي، إبراهيم بن موسى (1994) ، ج3، ص285.

(23) الطبطباني، طالب سيد هاشم (1984) ، ص89.

(24) القرافي، أحمد بن إدريس (2001) ، ج2، ص41.

(25) الآمدي، سيف الدين علي بن محمد (1980) ، ج2، ص211.
(26) التفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر، ج1، ص156.
(27) الشاطبي، إبراهيم بن موسى (1994) ، ج4، ص15.
(28) الآمدي، سيف الدين علي بن محمد (1980) ، ج2، ص183.
(29) الشاطبي، إبراهيم بن موسى (1994) ، ج3، ص310.
(30) الأزهري، خالد بن عبد الله، شرح التوضيح على التصريح، ج1، ص214.
(31) الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله (1988) ، البحر المحيط في أصول الفقه، ج2، ص314.
(32) ابن عاشور، محمد الطاهر. (1984). التحرير والتنوير. تونس: الدار التونسية للنشر.، ج1، ص489.
(33) الجرجاني، عبد القاهر، دلائل الإعجاز، ص186.
(34) الجويني، عبد الملك بن عبد الله (1979) ، الكافية في الجدل، ص214.
(35) الجويني، عبد الملك بن عبد الله (1979) ، ص217.
(36) القرافي، أحمد بن إدريس (2001) ، ج1، ص118.
(37) ابن رشد، محمد بن أحمد القرطبي. (1983). بداية المجتهد ونهاية المقتصد. ط6. بيروت: دار المعرفة. ، ج2، ص58.
(38) القرافي، أحمد بن إدريس (2001) ، ج2، ص45.
(39) الجرجاني، علي بن محمد الشريف، التعريفات، ص82.

وغيرها من المصادر والمراجع التي استعانت بها الباحثة :

ـ الكوكب الذري فيما يتخرج على الأصول النحوية من الأحكام الشرعية. (1985). تحقيق حسن عواد. ط1. عمّان: دار عمار للنشر والتوزيع.

المراجع الأجنبية

1. Searle, John R. (1979). Expression and Meaning: Studies in the Theory of Speech Acts. Cambridge: Cambridge University Press.

2. Austin, J. L. (1962). How to Do Things with Words. Oxford: Oxford University Press.

الأزهري، خالد بن عبد الله. (د.ت). شرح التوضيح على التصريح. بيروت: دار الفكر.

1.التفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر. (د.ت). شرح التلويح على التوضيح في أصول الفقه. تحقيق زكريا عميرات. بيروت: دار الكتب العلمية.

2.الجرجاني، علي بن محمد الشريف. (د.ت). التعريفات. تحقيق عبد المنعم الحفني. القاهرة: دار الرشاد.

3.الجرجاني، عبد القاهر. (د.ت). دلائل الإعجاز. تحقيق أحمد عبده. بيروت: دار الكتب العلمية.

4.الجويني، عبد الملك بن عبد الله (إمام الحرمين). (1979). الكافية في الجدل. تحقيق فوقية حسين محمود. القاهرة: مطبعة البابي الحلبي.

5.القرافي، أحمد بن إدريس. (2001). الفروق. تحقيق محمد أحمد سراج وعلي جمعة محمد. القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع.

6.زيدان، محمود. (1985). فلسفة اللغة. ط1. بيروت: دار النهضة العربية.

7.الطبطباني، طالب سيد هاشم. (1984). الأفعال الكلامية بين فلاسفة اللغة المعاصرين والبلاغيين العرب. الكويت: منشورات جامعة الكويت.

.8العمري، محمد. (2010). البلاغة أصولها وامتداداتها. ط2. الدار البيضاء: أفريقيا الشرق.
.9بلخير، عمر. (2003). تحليل الخطاب المسرحي في ضوء النظرية التداولية. الجزائر: منشورات الاختلاف.
.10الطلبة، محمد سالم. (2008). الحجاج والبلاغة المعاصرة. ط1. بيروت: دار الكتب الجديدة المتحدة.
.11المخزومي، مهدي. (1964). في النحو العربي: نقد وتوجيه. ط1. صيدا: المكتبة العصرية.
.12سيبويه، عمرو بن عثمان. (د.ت). الكتاب. تحقيق عبد السلام محمد هارون. بيروت: دار الجيل.
.13الشيرازي، أبو إسحاق إبراهيم بن علي. (1988). شرح اللمع في أصول الفقه. تحقيق عبد المجيد تركي. بيروت: دار الغرب الإسلامي.
.14القاضي عبد الجبار الهمذاني. (1988). شرح الأصول الخمسة. تحقيق عبد الكريم عثمان. القاهرة: مكتبة وهبة.
.15المرادي، الحسن بن قاسم. (1992). الجنى الداني في حروف المعاني. تحقيق فخر الدين قباوة ونديم فاضل. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.
.16العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله. (1989). كتاب الصناعتين. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.
.17دلاش، الجيلالي، ويحياتن، محمد. (1992). مدخل إلى اللسانيات التداولية. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.
أرفيو، فرانسواز. (د.ت). المقاربة التداولية. ترجمة سعيد علوش. بيروت: مركز الإنماء القومي.